

Distr.
GENERAL

E/CN.19/2002/2/Add.1
8 April 2002

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



المنتدى الدائم المعني بقضايا السكان الأصليين
الدورة الأولى
نيويورك، ١٣-٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٢
البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت

استعراض أنشطة منظومة الأمم المتحدة المتصلة بالشعوب

الأصلية: مناقشة ذات طابع تفاعلي

المعلومات الواردة من منظومة الأمم المتحدة

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

مقدمة

١- المنظمة العالمية للملكية الفكرية هي إحدى الوكالات المتخصصة من ضمن هيئات منظومة الأمم المتحدة. والولاية المسندة للمنظمة هي دعم حماية الملكية الفكرية في جميع أنحاء العالم عن طريق التعاون بين الدول وبالتعاون مع أي منظمة دولية أخرى حيثما كان ذلك ملائماً. وتعرف الفقرة الفرعية '٨' من المادة ٢ من اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية الموقعة عام ١٩٦٧ مفهوم "الملكية الفكرية" بأنه يشمل الحقوق المتعلقة بما يلي:

المصنفات الأدبية والفنية والعلمية؛

منجزات الفنانين القائمين بالأداء، والفنوجرامات، وبرامج الإذاعة والتلفزيون؛

الاختراعات في جميع مجالات الاجتهاد الإنساني؛

الاكتشافات العلمية؛

الرسوم والنماذج الصناعية؛

العلامات التجارية وعلامات الخدمة والأسماء والسماوات التجارية؛

الحماية ضد المنافسة غير المشروعة؛

جميع الحقوق الأخرى الناتجة عن النشاط الفكري في المجالات الصناعية والعلمية والأدبية والفنية.

٢- تضم المنظمة حاليا ١٧٨ دولة عضوا. ويتم وضع برنامج أنشطة المنظمة وميزانياتها لفترة سنتين من جانب الدول الأعضاء. ويقع المقر الرئيسي للمنظمة في جنيف، سويسرا.

المنظمة العالمية للملكية الفكرية والمعارف التقليدية: ١٩٩٨-٢٠٠١

٣- رغم مبادرة المنظمة إلى الاضطلاع بأنشطة في ميدان ما يدعى "بأشكال التعبير الفلكلوري" منذ الستينات، فإنها شرعت في عام ١٩٩٨ بتنفيذ مجموعة جديدة من الأنشطة الرامية إلى استكشاف جوانب الملكية الفكرية في حماية المعارف التقليدية. وكان الغرض الرئيسي من هذه الأنشطة "حصر احتياجات المستفيدين الجدد من الملكية الفكرية وتطلعهم ودراستها، بمن فيهم أصحاب المعارف والابتكارات من السكان الأصليين بغرض تعزيز دور نظام الملكية الفكرية في تطورهم الاجتماعي والثقافي والاقتصادي". (البرنامج الرئيسي ١١، برنامج وميزانية المنظمة، ١٩٩٨-١٩٩٩).

٤- وتحقيقا لهذا الغرض قامت المنظمة بعدد من الأنشطة الاستطلاعية في عامي ١٩٩٨ و١٩٩٩ شملت ما يلي:

إرسال بعثات لتقصي الحقائق بين حزيران/يونيه ١٩٩٨ وتشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ إلى ٢٨ بلدا في جنوب المحيط الهادئ، وجنوبي وشرقي أفريقيا، وجنوب آسيا وأمريكا الشمالية وأمريكا الوسطى وأفريقيا الغربية والبلدان العربية وأمريكا الجنوبية ومنطقة الكاريبي. وتحدث ممثلو المنظمة أثناء هذه البعثات إلى أصحاب المعارف التقليدية، كالمداوين والمزارعين والحرفيين التقليديين، للاطلاع عن كثب على احتياجاتهم وتطلعهم فيما يخص حماية المعارف التقليدية. وأصدرت المنظمة في تموز/يوليه ٢٠٠٠ مشروع تقرير عن كافة هذه البعثات التماسا للتعليقات عليها من جانب الجمهور. وأخذت هذه التعليقات بعين الاعتبار عند صدور التقرير المنقح في نيسان/أبريل ٢٠٠١. ويمكن الاطلاع على كل من مشروع التقرير والتقرير المنقح على موقع المنظمة على الإنترنت وعنوانه www.wipo.int/globalissues.

وقامت المنظمة بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) بتنظيم أربع مشاورات إقليمية بشأن حماية "أشكال التعبير الفلكلوري". ويمكن الاطلاع على التوصيات والقرارات والوثائق الأخرى الصادرة عن هذه المشاورات على موقع المنظمة على الإنترنت وعنوانه www.wipo.int/globalissues.

وعقدت المنظمة في تموز/يوليه ١٩٩٨ وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ مائتين مستديرتين لتيسير تبادل الآراء بين صانعي السياسات، والشعوب الأصلية وغيرها من أصحاب المعارف التقليدية بشأن دور الملكية الفكرية في حماية المعارف التقليدية ومعارف السكان الأصليين.

واضطلعت المنظمة أيضا بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بمشروع توثيقي في الموقع عن دور حقوق الملكية الفكرية في المشاركة في الفوائد الناجمة عن استخدام الموارد البيولوجية والمعارف التقليدية المرتبطة بها.

٥- وكما يتضح مما ورد أعلاه فإن برنامج عمل المنظمة ليس موجها إلى الشعوب الأصلية على وجه التحديد أو الحصر. بل يتناول البرنامج حقوق ومصالح كافة أصحاب الإبداعات والابتكارات القائمة على التقاليد والأمناء عليها (والمشار إليهم باسم "أصحاب المعارف التقليدية")، بمن فيهم طبعاً الشعوب الأصلية.

٦- وتجاوز النشاط في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ مجرد تحديد القضايا ليدخل مرحلة معالجة المشكلات المفاهيمية واختبار الحلول العملية لحماية المعارف التقليدية. فقد شمل برنامج وميزانية المنظمة للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، على سبيل المثال، الأنشطة التالية: وضع مواد التدريب العملي والإعلام، بما في ذلك دورة للتعليم عن بعد على الإنترنت مباشرة، وأخرى تتعلق بنظام الملكية الفكرية وحماية المعارف التقليدية؛ وحلقات عملية لتدريب أصحاب المعارف التقليدية وغيرهم على نظام الملكية الفكرية وصلته بحماية المعارف التقليدية؛ ومعلومات عن الملكية الفكرية، والتدريب ووضع المعايير بغية توثيق المعارف التقليدية؛ ودراسات عملية لحالات فعلية تم فيها التماس حماية المعارف التقليدية بموجب نظام الملكية الفكرية، ونشر وتعميم العبر المستخلصة.

اللجنة الحكومية الدولية التابعة للمنظمة والمعنية بالملكية الفكرية والموارد الجينية، والمعارف التقليدية والفلكلور

٧- أنشأت الدول الأعضاء، إبان الدورة السادسة والعشرين للجمعية العامة للدول الأعضاء في المنظمة المعقودة في جنيف من ٢٥ أيلول/سبتمبر إلى ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، لجنة حكومية دولية معنية بالملكية الفكرية والموارد الجينية، والمعارف التقليدية والفلكلور بغرض بحث هذه المواضيع ومناقشتها. وتشكل اللجنة الحكومية الدولية منتدى يمكن إجراء المناقشات بين الدول الأعضاء فيه بخصوص ثلاثة مواضيع رئيسية، أي قضايا

الملكية الفكرية الناشئة في سياق '١' سبل الحصول على الموارد الجينية وتقاسم الفوائد؛ '٢' حماية المعارف التقليدية، سواء كانت مرتبطة بهذه الموارد أم لا؛ '٣' حماية أشكال التعبير الفلكلورية.

٨- ويمكن الحصول على وثائق عمل اللجنة الحكومية الدولية من أمانة المنظمة والاطلاع عليها أيضا على موقع المنظمة على الإنترنت وعنوانه: www.wipo.int/globalissues.

الدورة الأولى للجنة الحكومية الدولية

٩- عقدت اللجنة الحكومية الدولية دورتها الأولى من ٣٠ نيسان/أبريل إلى ٣ أيار/مايو ٢٠٠١. وأعربت الدول الأعضاء في المنظمة أثناء انعقاد الدورة الأولى لهذه اللجنة عن تأييدها لبرنامج عمل يهدف إلى النهوض بالنقاش حول هذه المواضيع الثلاثة، وذلك على النحو التالي:

الموارد الجينية

النظر في وضع مبادئ توجيهية بشأن "دليل الممارسات التعاقدية"، ووضع شروط نموذجية للملكية الفكرية من أجل الاتفاقات التعاقدية للحصول على الموارد الجينية وتقاسم الفوائد، مع مراعاة الطابع والاحتياجات الخاصين لمختلف أصحاب المصلحة، وشتى الموارد الجينية، ومختلف التحويلات ضمن شتى أجزاء سياسة الموارد الجينية. (المهمة ألف - ١)

المعارف التقليدية

تحديد نطاق الموضوع فيما يتعلق بأية دول أعضاء ترغب في بحث تطبيق حماية الملكية الفكرية، بغرض وضع تعريف لمصطلح "المعارف التقليدية". (المهمة باء - ١)

جمع ومقارنة وتقييم المعلومات عن توفر ونطاق حماية الملكية الفكرية للمعارف التقليدية ضمن إطار الموضوع الذي تم تحديده في المهمة باء - ١ وتحديد أية عناصر من الموضوع المتفق عليه تتطلب حماية إضافية. (المهمة باء - ٢)

النظر في مراجعة المعايير الحالية ووضع معايير جديدة تفسح المجال لإدماج وثائق المعارف التقليدية على نحو فعال في إطار المهارات الأصيلة الممكن البحث فيها. (المهمة باء - ٣)

النظر في سبل مساعدة أصحاب المعارف التقليدية فيما يتعلق بإنفاذ حقوق الملكية الفكرية، سيما مساعدتهم على تعزيز قدرتهم على أعمال حقوقهم. (المهمة باء - ٤)

أشكال التعبير الفلكلوري

الاضطلاع بجمع وتحليل التجارب والخبرات الوطنية فيما يتعلق بحماية الفلكلور. (المهمة جيم - ١)

الدورة الثانية للجنة الحكومية الدولية

١٠ - انعقدت الدورة الثانية للجنة الحكومية الدولية في جنيف من ١٠ إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. وبحث اللجنة في دورتها الثانية الأنشطة المحتملة لتنفيذ المهام وبرنامج العمل اللذين تم إقرارهما في الدورة الأولى. وأعرب أعضاء اللجنة عن تأييدهم لمجموعة الأنشطة الرامية إلى تنفيذ المهام، والتي تتضمن البنود التالية:

الموارد الجينية

اعتمدت اللجنة نهجا يتشكل من خطوتين لوضع دليل الممارسات التعاقدية والشروط النموذجية للملكية الفكرية من أجل الاتفاقات التعاقدية للحصول على الموارد الجينية وتقاسم الفوائد. وقررت أنه يتعين، أولاً، إجراء مسح كامل ومنتظم لشروط الملكية الفكرية، وثانياً، وضع دليل الممارسات والشروط النموذجية للملكية الفكرية، استناداً إلى الممارسات والشروط الحالية. وتوصلت اللجنة إلى استنتاجات عامة معينة فيما يخص دليل الممارسات والشروط النموذجية، بما في ذلك أنه يتعين وضعها بالمشاركة الكاملة والفعالة من جانب أصحاب المصلحة كافة، ولا سيما مجتمعات السكان الأصليين والمجتمعات المحلية.

المعارف التقليدية

١١ - بحثت اللجنة بالتفصيل الأنشطة المتعلقة بالمعارف التقليدية بوصفها مهارة أصيلة سابقة وأعربت عن تأييدها للتدابير التالية:

وضع كشف بالدوريات المتصلة بالمعارف التقليدية بغية إدماجها في مجموعة الوثائق الدنيا المنصوص عليها في معاهدة التعاون بشأن البراءات؛

النظر في إمكان وضع توصية بأن يتم النظر في إدراج دوريات معينة في مشروع مجلة النصوص المتصلة بالبراءات؛

مراعاة المعارف التقليدية في أية تعديلات تجرى في المستقبل على المبادئ التوجيهية الحالية لبحث ودراسة طلبات براءات الاختراع؛

دراسة جدوى التبادل الإلكتروني للبيانات المتصلة بوثائق المعارف التقليدية في المجال العام، بما في ذلك استخدام قواعد البيانات والمكتبات الرقمية؛

دراسة انطباق معايير ووثائق الملكية الفكرية الحالية على الموضوع المتعلق بالمعارف التقليدية وصلة هذه المعايير بمعايير ووثائق المعارف التقليدية الحالية؛

مساعدة مبادرات توثيق المعارف التقليدية لتناول الآثار التي تنطوي عليها عملية التوثيق من زاوية الملكية الفكرية.

١٢ - وطلب أعضاء اللجنة إلى أمانة المنظمة أيضا إعداد وثيقة تتضمن عناصر لنظام فريد من نوعه لحماية المعارف التقليدية كي تنظر فيها اللجنة في دورتها المقبلة.

أشكال التعبير الفلكلوري

١٣ - نظرت اللجنة في تقرير أولي عن التجارب الوطنية بشأن الحماية القانونية للفلكلور ودعت أعضاء اللجنة الذين لم يقدموا معلومات بعد عن التجارب الوطنية إلى المبادرة إلى ذلك قبل ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢. وقررت أن يتم بعد ذلك إعداد تقرير نهائي وإصداره من جانب الأمانة، على أن يلخص ويحلل الردود الواردة، ويستخلص الاستنتاجات ويطرح المهام والأنشطة المتصلة بأشكال التعبير الفلكلوري التي قد ترغب اللجنة الحكومية الدولية الاضطلاع بها.

الدورة الثالثة للجنة الحكومية الدولية

١٤ - من المنتظر أن تنعقد الدورة الثالثة للجنة الحكومية الدولية في جنيف من ١٣ إلى ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٢.

المشاركة في دورات اللجنة الحكومية الدولية

١٥ - عضوية اللجنة الحكومية الدولية مفتوحة لجميع الدول الأعضاء في المنظمة العالمية للملكية الفكرية. وتدعى المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة والمنظمات الدولية والإقليمية وغير الحكومية المعتمدة إلى المشاركة بصفة مراقب. وقد منحت اثنتان وعشرون منظمة غير حكومية مركز مراقب خاص في الدورتين الأولى والثانية للجنة الحكومية الدولية وتتمتع اليوم ٧٤ منظمة غير حكومية بمركز مراقب بصفة اعتيادية في المنظمة.

١٦- ولا تتخذ أمانة المنظمة القرارات المتعلقة بالاعتماد، بل تتخذها الدول الأعضاء عند بداية دورات اللجنة الحكومية الدولية. وبغية مساعدة الدول الأعضاء على اتخاذ القرارات المتعلقة اعتماد منظمة ما، ينبغي أن تقدم المنظمات التي تسعى للحصول على مركز مراقب خاص في اللجنة الحكومية الدولية وصفا موجزا للمنظمة المعنية، مع الاسم الكامل للمنظمة، وغاياتها الرئيسية، وعنوانها الكامل وتفاصيل الاتصال بها، واسم البلد أو البلدان التي تمارس فيها المنظمة نشاطها بصورة رئيسية. والمطلوب أن لا يتجاوز هذا الوصف خمس مائة كلمة. وسيكون من المفيد جدا أن توصف بالتحديد صلة عمل المنظمة بحماية الملكية الفكرية. ويمكن إرسال هذا الوصف إما بالبريد العادي أو البريد الإلكتروني إلى أمانة المنظمة على العنوان <susanna.chung@wipo.int>. ويتعين أن تصل طلبات الاعتماد التي تنتظر فيها اللجنة في دورتها الثالثة (١٣-٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٢) إلى أمانة المنظمة قبل تاريخ ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٢. أما طلبات الاعتماد التي تنتظر فيها اللجنة في دورتها الرابعة (كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢) فينبغي أن ترد قبل نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢.

١٧- وقد أوصت اللجنة في دورتها الثانية كذلك بأن تقوم لجنة البرنامج والميزانية في المنظمة بالنظر في احتمال تقديم المنظمة التمويل اللازم لمشاركة مجتمعات السكان الأصليين والمجتمعات المحلية في دورات اللجنة. وستنظر لجنة البرنامج والميزانية في هذا الطلب في اجتماعها المقبل.

— — — — —